



مديرية الشركة

الرقم ٢١١٩٥

التاريخ ٢٠٢٦/١٠/١٨

اسم الدائرة

الهيئة العامة لحماية المستهلك
مديرية التنمية الإدارية
سيرة التدوين العام
٢٠٢٦
١٨/١٠/٢٠٢٦

محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية

للشركة السورية الدولية للتأمين (آروب سورية) المساهمة المغفلة العامة

المنعقدة في 2026/10/14

الجلسة الأولى

بتمام الساعة العاشرة صباحاً من يوم الأربعاء الواقع في الرابع عشر من شهر تشرين الأول لعام 2026 عقد اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية للشركة السورية الدولية للتأمين (آروب - سورية) المساهمة المغفلة العامة في فندق الشام قاعة الأمويين، وذلك للجلسة الأولى بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و 173 و 176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية للصحف المحلية وفق الآتي:

- صحيفة الثورة العدد 201 بتاريخ 2026/09/29، والعدد 202 بتاريخ 2026/09/30.

- صحيفة الحرية العدد 325 بتاريخ 2026/09/29، والعدد 326 بتاريخ 2026/09/30.

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و 180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.

ترأس الاجتماع السيد جورج شديد ممثل شركة آروب للتأمين ش.م.م.ل بصفته رئيس مجلس الإدارة. عين كل من السادة حبيب صائغ والمهندس خليل الخشة مراقبين للتصويت من المساهمين. كما عينت المحامية زينة سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كلاً من السيد هيثم الحسين والسيد أنس ناعسة مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة / الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12/11950 تاريخ 2026/10/04.

وحضرت الأنسة هديل خالد مندوباً عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 1780/ص

تاريخ 2026/09/29.



CONTACT US



Multimedia Library



كما حضرت كل من السيدة مانيا بريك والسيدة ليديا فاضل مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 1007/ص-م-أ تاريخ 2026/10/01.

كما حضر السيد ناجي الحلبي ممثلاً عن شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية بصفتهم مدقق حسابات الشركة.

كما حضر السادة أعضاء مجلس الإدارة السيد جورج شديد ممثل شركة أروب للتأمين ش.م.ل رئيس مجلس الإدارة والسيد إياد بيتجانة نائب رئيس المجلس والسيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر والسيد سمير باصوص ممثلاً عن بنك سورية والمهجر والسيد رامي البشارة أعضاء مجلس الإدارة، كما حضر المدير العام للشركة الدكتور ماهر عماري.

تم استعراض النشرة الالكترونية للصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة فتبين أن نشر الدعوة قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية، تبين أن المساهمين الحاضرين يمثلون أصالة ووكالة عدداً من الأسهم وقدره 47% من رأسمال الشركة والتي تقل عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الاولى.

تم تأجيل الاجتماع لمدة ساعة لعقد جلسة ثانية وفقاً لدعوة اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية المنشورة في الصحف عملاً بأحكام المرسوم 29 لعام 2011. وختمت الجلسة الأولى أعمالها نظراً لعدم اكتمال النصاب.

مراقبي التصويت

كاتب الجلسة

رئيس الجلسة

مندوب هيئة الاشراف على التأمين

محمد خالد

مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة

محمد رامي





محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية
للشركة السورية الدولية للتأمين - آروب سورية المساهمة المغفلة العامة
المنعقدة في 2026/10/14

الجلسة الثانية

بتمام الساعة الحادية عشرة صباحاً من يوم الأربعاء الواقع في الرابع عشر من شهر تشرين الأول لعام 2026 عقدت الجلسة الثانية من اجتماع الهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية للشركة السورية الدولية للتأمين - آروب سورية المساهمة المغفلة العامة في فندق الشام قاعة الأمويين، وذلك بناءً على الدعوة الموجهة من قبل مجلس الإدارة إلى المساهمين وفق أحكام المواد 150 و173 و176 من قانون الشركات الصادر بالمرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، والتي تم نشرها بإعلان على مرتين في النشرة الالكترونية للصحف المحلية وفق الآتي :

- صحيفة الثورة العدد 201 بتاريخ 2026/09/29، والعدد 202 بتاريخ 2026/09/30.
- صحيفة الحرية العدد 325 بتاريخ 2026/09/29، والعدد 326 بتاريخ 2026/09/30.

تم التقيد بأحكام المادتين 179 و180 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011، فسجلت طلبات الاشتراك في هذه الهيئة العامة في سجل خاص، كما نظم جدول حضور سجل فيه أعضاء الهيئة العامة غير العادية وعدد الأصوات التي يملكونها وتوقيعهم ليتم حفظه لدى الشركة.

ترأس الاجتماع السيد جورج شديد ممثل شركة آروب للتأمين ش.م.ل بصفته رئيس مجلس الإدارة. عين كل من السادة حبيب صائغ والمهندس خليل الخشقي مراقبين للتصويت من المساهمين. كما عينت المحامية زينة سركيس كاتباً للجلسة.

حضر كلاً من السيد هيثم الحسين والسيد أنس ناعسة مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة / الإدارة العامة للتجارة الداخلية وحماية المستهلك بموجب الكتاب رقم 1/12/11950 تاريخ 2026/10/04.

وحضر الأنسة هديل خالد مندوباً عن هيئة الإشراف على التأمين بموجب الكتاب رقم 1780/ص تاريخ 2026/09/29.



CONTACT US



Multimedia Library



كما حضر كل من السيدة مانيا بريك والسيدة ليديا فاضل مندوبين عن هيئة الأوراق والأسواق المالية السورية بموجب الكتاب رقم 1007/ص-م-أ تاريخ 2026/10/01.

كما حضر السيدة ليلي السمان والسيد ناجي الحلبي ممثلين عن شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية بصفتهم مدقق حسابات الشركة.

كما حضر السادة أعضاء مجلس الإدارة السيد جورج شديد ممثل شركة أروب للتأمين ش.م.ل رئيس مجلس الإدارة والسيد إياد بيتجانة نائب رئيس المجلس والسيد ميشال عزام ممثلاً عن بنك سورية والمهجر والسيد سمير باصوص ممثلاً عن بنك سورية والمهجر والسيد رامي البشارة أعضاء مجلس الإدارة، كما حضر المدير العام للشركة الدكتور ماهر عماري.

تم استعراض الصحف التي نشرت الدعوة لحضور اجتماع الهيئة العامة والبيانات المالية فتبين أن نشر الدعوة والبيانات قد تم حسب الأصول والقانون.

وبعد التدقيق بقائمة الحضور للتأكد من توافر النصاب اللازم لاجتماع الهيئة العامة غير العادية، تبين أن النصاب القانوني قد اكتمل بحضور مساهمين يمثلون أصالة وتفويضاً عدداً من الأسهم وقدره 66.41% من رأسمال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الثانية.

وبعد التأكد من أصول تطبيق القانون أعلن الرئيس قانونية الجلسة لتوافر الشروط اللازمة لانعقادها، كما أعلن المجتمعون تنازلهم عن حقهم بالتمسك بجميع الأمور الشكلية المتعلقة بالجلسة وبمهل الحضور والنشر وغيرها وأقروا صحة الدعوة ووافقوا عليها وتنازلوا عن كل حق أو دعوى ناشئة أو قد تنشأ فيما بعد بما يتعلق بهذا الخصوص.

افتتح الرئيس الجلسة وطرح على المجتمعين جدول الأعمال الذي يشتمل على الأمور التالية الواجب مناقشتها واتخاذ القرار فيها:

1. الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2025 وخطة العمل للعام 2026.
2. الاستماع إلى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها ومصير الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2025.
3. مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها.
4. اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة.

هاتف: ٩٢٧٩ ١١ ٩٦٣
فاكس: ٣٣٤٨١٤٤ ١١ ٩٦٣
ص. ب: سورية، دمشق ٣٣٠١٥
البريد الإلكتروني: info@aropesyria.com
الجمهورية العربية السورية



الشركة السورية الدولية للتأمين (أروب سورية)
شركة مساهمة مقفلة عامة
سجل تجاري ١٤٦٥٣ دمشق - السجل الخاص: ٣
بالتعاون مع بنك سورية والمهجر ش.م.م



5. زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 وفق مقترح مجلس الإدارة وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين، وتعديل المادة 8 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً.
 6. إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2025.
 7. المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025، والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2026 واتخاذ القرار بخصوصها.
 8. البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها.
 9. انتخاب مدقق الحسابات للعام 2026 وتحديد تعويضاته.
 10. الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011.
 11. البحث في صلاحيات مجلس الإدارة او من يفوضه المجلس بإجراء عمليات بيع وشراء الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية لصالح الشركة وفي اجراء عمليات بيع الأموال المنقولة العائدة للشركة والتوقيع على كافة الأوراق والوثائق المتعلقة بها، واتخاذ القرار بخصوصها.
 12. البحث في الاقتراحات الخاصة ببيع أحد عقارات الشركة والاستدانة والحصول على تسهيلات مصرفية من المصارف المحلية وإعطاء الضمانات من أموال الشركة لقاء هذه التسهيلات واتخاذ القرار بشأنها.
- وباشرت الهيئة العامة أعمالها ومداولاتها وفق ما يلي:

1- الاستماع إلى تقرير مجلس الإدارة عن نشاط الشركة للدورة المالية 2025 وخطة العمل للعام 2026:
قام رئيس الجلسة بالقاء كلمة مجلس الإدارة وطلب من المدير العام السيد ماهر عماري إلقاء كلمة موجزة عن قطاع التأمين في سورية والصعوبات التي يواجهها، والحديث عن نتائج الشركة للعام 2025 والتوقعات وخطة العمل للعام 2026.

بأشر المدير العام بالقاء كلمته وفق تقرير مجلس الإدارة الذي تضمن ما يلي:

- لمحة عن الشركة وأنشطتها ضمن توزيعها الجغرافي.
- المؤسسون والمساهمون الرئيسيون.
- أعضاء مجلس الإدارة ونبذة تعريفية عن كل منهم.
- الإدارة التنفيذية للشركة ونبذة تعريفية عنهم.
- قطاع التأمين في سورية والوضع التنافسي لشركة آروب في السوق السورية.
- الهيكل التنظيمي للشركة وعدد الموظفين وفئاتهم ومؤهلاتهم.





- وصف مختصر للجان المنبثقة عن مجلس الادارة ولاسيما التدقيق.
- وصف المخاطر التي تواجهها الشركة.
- السلسلة الزمنية للأرباح وحقوق المساهمين.
- أسعار الأوراق المالية.
- بيان بالعقود والارتباطات مع الأطراف ذات العلاقة.
- معايير المحاسبة المطبقة في التقارير المالية وأتعاب التدقيق لعام 2025.
- نتائج التقييم السنوي لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية.
- ملخص عن تقرير نتائج الاعمال للسنة 2025.
- التطورات المستقبلية وتوقعات الإدارة.

وأشار المدير العام في كلمته أنه واستناداً الى البيانات المالية المدققة من قبل مدقق الحسابات السادة شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية بلغت أرباح السنة الصافية المحققة قبل اقتطاع الضريبة كما تظهرها ميزانية الشركة الموقوفة في 2025/12/31 مبلغ وقدره /48,156,750/ ل.ج.س (فقط ثمانية وأربعون مليون ومائة وستة وخمسون ألف وسبعمائة وخمسون ليرة جديدة سورية لا غير)، بينما تظهر الميزانية خسائر غير محققة للسنة المالية 2025 مبلغاً وقدره /23,114,640/ ل.ج.س (فقط ثلاثة وعشرون مليون ومائة وأربعة عشرة ألف وستمائة وأربعون ليرة جديدة سورية لا غير) ناتجة عن فروقات أسعار الصرف، وبالتالي تكون أرباح السنة الصافية المحققة وغير المحققة قبل اقتطاع الضريبة والاحتياطات كما تبينها الميزانية الموقوفة في 2025/12/31 مبلغ وقدره /25,042,110/ ل.ج.س (فقط خمسة وعشرون مليون وأثنان وأربعون ألف ومائة وعشرة ليرة جديدة سورية لا غير).

2- الاستماع الى تقرير مدقق الحسابات عن أحوال الشركة وعن حساب ميزانيتها ومصدر الأرباح والخسائر وعن الحسابات المقدمة من قبل مجلس الإدارة والموقوفة بتاريخ 31 كانون الأول 2025 :

قام السيد ناجي الحلبي ممثل شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية بصفتهم مدقق حسابات الشركة بعرض تفصيلي للتقرير السنوي عن حسابات الشركة الموقوفة في 2025/12/31 وقد نوه فيه حول مطابقة حسابات الشركة للواقع وبأنها تمت وفق الأصول والقانون وبحسب السياسات المحاسبية وأوصى بالمصادقة عليها.





-3-

مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية والمصادقة عليها :

جرت مناقشة تقرير مجلس الإدارة ومدقق الحسابات والحسابات الختامية فأبدى الحضور رضاهم عن عمل الشركة وجديتها وأثوا على جهود مجلس الإدارة والمدير العام ومدقق الحسابات.

نوهت الأنسة هديل الخالد مندوب هيئة الاشراف على التأمين إلى أن التأخير بالمصادقة على البيانات المالية كان بسبب مناقشة موضوع تطبيق المعيار 17/ مع شركات التأمين مما أدى إلى تأخر عقد اجتماعات الهيئات العامة لكافة شركات التأمين، كما أشارت إلى أن تركيز الأقساط ضمن محفظة واحدة هو من الأمور التي تراقبها هيئة الاشراف عن قرب لأن تركيز الأقساط يعني تركيز المخاطر، إلا أن المطمئن لدى شركة آروب أنها تعتمد على إعادة التأمين مما يقلل من مخاطر تركيز المحفظة متمنية للشركة التوفيق والخير وأن تكون رائدة في مجال الأعمال.

ملاحظات الحضور:

توجه الدكتور عمر الحسيني بالشكر إلى مجلس إدارة الشركة وشكر بنك سورية والمهجر على دعمه الدائم للشركة، كما هنا العاملين بالشركة والمدير العام على الانجازات التي يفخر بها المساهمين وأهمها الربح الفني الذي حققته الشركة بسبب تنوع محفظتها التأمينية، كما نوه لقيام الشركة بشراء عقارين في حمص وحماه كما توجه بشكر خاص إلى المدير العام الذي بفضل مجهوده حققت الشركة انجازات وأرباح انعكست بزيادة رأسمالها لسنوات متتالية مما عاد بالنفع على المساهمين، كما توجه بالعتب على القرارات الصادرة من وزارة المالية بفرض ضرائب عالية على الأرباح مما حرم المساهمين من الحصول على أرباح أكثر لقاء مساهمتهم.

شكر المساهم اياد عابدين مجلس الإدارة والمدير العام على جهودهم في إدارة الشركة، كنا توجه باستفسار بخصوص توظيفات القطع الأجنبي وواقعها، كما سأل حول فيما إذا كان العقار العائد للشركة في يعفور هو من ضمن الاستثمارات العقارية أم أنه يستخدم من قبل الشركة.

بدأ المهندس خليل الخشة حديثه بالتعبير عن سروره بأرقام وأعمال الشركة وسأل هل بالامكان أن يكون لدى الشركة نافذة تأمينية تتعاطى نشاط التأمين التكافلي، وطلب شرح أكثر تفصيلاً عن خطة العمل للعام 2026.

بين الدكتور وليد الأحمر بأن البيانات المالية والتقرير السنوي وتقرير نتائج الأعمال وتقرير الحوكمة تبشر بالخير وتظهر جودة إدارة أموال الشركة، وتوجه بالشكر السادة أعضاء مجلس الإدارة والمدير العام الدكتور ماهر عماري وكوادر الشركة على الجهود المبذولة والنتائج التي تحققت وتمنى المزيد من النجاح





والازدهار للشركة وتقدم بمقترح أن تزيد الشركة من انتشارها في المحافظات السورية كافة وخصوصاً في محافظات المنطقة الشرقية ومحافظه درعا وطلب عدم التركيز في قطاع معين بل التوسع على جميع القطاعات التأمينية وأكد على ضرورة أن يكون للشركة حصة في المشاريع الاستثمارية الكبرى التي تدخل إلى السوق السورية.

طلب المساهم السيد محمد صالح الحجار إعادة النظر بالأقساط التأمينية كون مبالغها مرتفعة ولا يتمكن جميع المساهمين من الاستفادة منها.

كما سأل المساهم السيد ابراهيم طرحه هل جميع الأرباح التي تحققها الشركة ناتجة عن فوائد ودائعها واستثماراتها.

أجاب المدير العام على تساؤلات السادة المساهمين، كما أجابت الأنسة هديل خالد مندوب هيئة الاشراف على التأمين على سؤال المساهم بخصوص امكانية فتح نافذة التأمين التكافلي.

4- اتخاذ القرارات فيما يتعلق بتكوين الاحتياطيات وفق أحكام القوانين النافذة :

أشار رئيس الجلسة إلى وجوب قيام الشركة باقتطاع جزء من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين احتياطيات إجبارية عملاً بأحكام المادة 197 من قانون الشركات بما يعادل 10% من صافي الأرباح الخاضعة لتكوين الاحتياطيات أي مبلغ وقدره /4,815,680/ ل.ج.س (فقط أربعة ملايين وثمانمائة وخمسة عشر ألف وستمائة وثمانون ليرة جديدة سورية لا غير) كاحتياطي اجباري، كما أشار إلى جواز اقتطاع نسبة 10% من الأرباح الصافية قبل اقتطاع الضريبة لتكوين احتياطي اختياري في حال قررت الهيئة العامة ذلك.

وطلب من الهيئة العامة التصويت على اقتطاع مبلغ وقدره /4,815,680/ ل.ج.س (فقط أربعة ملايين وثمانمائة وخمسة عشر ألف وستمائة وثمانون ليرة جديدة سورية لا غير) كاحتياطي اجباري، وعدم اقتطاع احتياطي اختياري لهذا العام.

5- زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 وفق مقترح مجلس الإدارة وتوزيع الأسهم المجانية الناجمة





عن هذه الزيادة على المساهمين، وتعديل المادة 8 من النظام الأساسي تبعاً لذلك وبعد الحصول على الموافقات اللازمة أصولاً :

بين رئيس الجلسة بأنه وفقاً للبيانات المالية المدققة فإن رصيد الأرباح المدورة للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 بعد اقتطاع الضريبة والاحتياطي الإجمالي هو مبلغ وقدره /37,312,600/ ل.ج.س (فقط سبعة وثلاثون مليون وثلاثمائة واثنان عشر ألف وستمائة ليرة جديدة سورية لا غير).

وارتأى مجلس إدارة الشركة أن يعرض على الهيئة العامة مقترح زيادة رأس مال الشركة عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 بمبلغ إجمالي وقدره /35,000,000/ ل.ج.س (فقط خمسة وثلاثون مليون ليرة جديدة سورية لا غير) إلى رأس المال أي بما يعادل 70% من رأس المال الحالي، موزعة على /35,000,000/ سهم (خمسة وثلاثون مليون سهماً) بقيمة اسمية ليرة جديدة سورية واحدة للسهم الواحد وليصبح رأس مال الشركة بعد الزيادة مبلغ وقدره /85,000,000/ ل.ج.س (فقط خمسة وثمانون مليون ليرة جديدة سورية لا غير)، وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال، وبين للحاضرين بأن موافقة الهيئة العامة على هذا المقترح يخضع لموافقة هيئة الاشراف على التأمين ومصادقة وزارة الاقتصاد والصناعة وهيئة الأوراق والأسواق المالية السورية أصولاً.

كما بين بأن زيادة رأس المال وفق ماسبق يتطلب تعديل الفقرة /أ/ من المادة /8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح :

أ- حدد رأس مال الشركة بمبلغ وقدره /85,000,000/ ل.ج.س (فقط خمسة وثمانون مليون ليرة جديدة سورية لا غير) مقسمة على /85,000,000/ سهم اسمي (خمسة وثمانون مليون سهم) قيمة كل منها /1/ ليرة جديدة سورية فقط.

وطلب من الحاضرين الموافقة على مقترح مجلس الإدارة بزيادة رأس المال وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك وفق ما ذكر وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لزيادة رأس المال وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الأسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال وفق الأصول وتعديل





النظام الأساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الوثائق والأوراق اللازمة لذلك بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

6- إبراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة عن أعمالهم خلال العام 2025 :

أثنى رئيس الجلسة على عمل أعضاء مجلس الإدارة وممثلي الشركة والتزامهم بمهامهم الموكلة إليهم واقترح على الهيئة العامة للشركة إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وممثلي الشركة عن السنة المالية 2025 إبراءً عاماً شاملاً.

7- المصادقة على تعويضات أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025، والبحث في تعويضات مجلس الإدارة للعام 2026 واتخاذ القرار بخصوصها :

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة قد أبدوا رغبتهم في الهيئة العامة الماضية بعدم تقاضي أي تعويضات عن توليهم مهامهم في عضوية المجلس للعام 2025 على أن يعاد النظر بهذا الأمر في الهيئة العامة القادمة وفعلاً لم يتقاضوا أي تعويضات عن توليهم مهامهم خلال العام 2025، كما أبلغ الحاضرين بأن أعضاء مجلس الإدارة المنتخبين قد أبدوا رغبتهم بعدم تقاضي أي تعويضات عن توليهم مهامهم خلال العام 2026 على أن يعاد النظر بهذا الأمر في اجتماع الهيئة العامة القادمة.

8- البحث في مكافآت أعضاء مجلس الإدارة للعام 2025 واتخاذ القرار بخصوصها :

بين رئيس الجلسة بأن أعضاء مجلس الإدارة لم يتقاضوا أي مكافآت عن العام 2025، ونوه بأن أعضاء المجلس قد أعلنوا عدم رغبتهم بتقاضي أي مكافآت مهما كانت لقاء توليهم مهامهم في عضوية المجلس خلال العام المذكور.

9- انتخاب مدقق الحسابات للعام 2026 وتحديد تعويضاته :

عرض رئيس الجلسة على الحاضرين ترشيح شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية كمدقق لحسابات الشركة للسنة المالية 2026 باعتبارها من مدققي الحسابات المسجلين في لائحة مدققي الحسابات المعتمدين وتتمتع بسمعة طيبة وكفاءة عالية وحيث أنه لم يرشح غيره فقد تم انتخابها مدققاً لحسابات الشركة للسنة المالية 2026.



كما اقترح الرئيس على الحضور تفويض مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات المنتخب شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية وتحديد الأتعاب التي ستتوجب لها.

10- الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة وفق أحكام المادة 152 من المرسوم التشريعي رقم 29 لعام 2011 :

أشار رئيس الجلسة إلى أحكام الفقرات 1 و 2 و 4 من المادة 152 من قانون الشركات التي تقضي بعدم جواز أن يكون لرئيس المجلس وأعضاء المجلس:

- مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في العقود والمشاريع التي تعقد مع الشركة أو لحسابها.
 - أن يشتركوا في إدارة شركة مشابهة أو منافسة.
- إلا إذا كان ذلك بترخيص خاص تمنحه الهيئة العامة.

وعليه تم طرح موضوع تجديد الترخيص لمدة سنة تبدأ من تاريخ الاجتماع في 2026/10/14 لكل من أعضاء مجلس الإدارة الحاليين وممثليهم بممارسة أعمال مشابهة والتعاقد مع الشركة خلال السنة المالية 2026 على التصويت في الهيئة العامة.

11- البحث في صلاحيات مجلس الإدارة أو من يفوضه المجلس بإجراء عمليات بيع وشراء الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية لصالح الشركة وفي إجراء عمليات بيع الأموال المنقولة العائدة للشركة والتوقيع على كافة الأوراق والوثائق المتعلقة بها، واتخاذ القرار بخصوصها :

بين رئيس الجلسة للحاضرين بأن جزء من استثمارات الشركة يتم من خلال التداول في سوق دمشق للأوراق المالية حيث تملك الشركة أسهم في شركات مساهمة سورية ريادية وهي :

بنك الائتمان الأهلي وبنك بيمو السعودي الفرنسي وبنك سورية والمهجر وقد حققت استثماراتها تغييراً صافياً في القيمة العادلة للاستثمارات المالية المتوفرة للبيع في الميزانية الموقوفة في 2025/12/31 بمبلغ وقدره /210,480/ ل.ج.س (فقط مئتان وعشرة آلاف وأربعمائة وثمانون ليرة جديدة سورية لا

(غير)





المصرف الدولي للتجارة والتمويل وبنك البركة وبنك قطر الوطني وبنك شها (بيلوس سابقاً) وبنك الشرق وبنك الاردن وقد حققت مكاسب بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل مبلغ وقدره /709,970/ ل.ج.س (فقط سبعمائة وتسعة الاف وتسعمائة وسبعون ليرة جديدة سورية لا غير) ويرى مجلس الإدارة الاستمرار في الاستثمار في الأسهم وإجراء عمليات تداول الأسهم خلال الفترة القادمة، كما بين رئيس الجلسة بأن الشركة قد تحتاج أحياناً لإجراء عمليات بيع لبعض الأموال المنقولة العائدة لها مثل بيع المركبات التي تملكها الشركة بنتيجة التعويض عن بوالص التأمين المصدرة في حالات السيارات المفقودة أو الهالكة وغيرها من الأموال المنقولة العائدة للشركة.

وبناء على ماتقدم، يطلب مجلس الإدارة من الهيئة العامة موافقتها على إجراء عمليات شراء وبيع الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية باسم الشركة وعلى زيادة الأسهم التي تملكها الشركة في المصارف السورية، والموافقة على إجراء عمليات بيع المركبات العائدة للشركة موافقة لمدة سنة تبدأ من تاريخ الاجتماع، وتقويض كل من السيد رئيس مجلس الإدارة منفرداً والسيد نائب رئيس مجلس الإدارة منفرداً أو أي من السادة أعضاء مجلس الإدارة مجتمعاً مع المدير العام، بإجراء عمليات شراء وبيع الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية وعلى إجراء عمليات بيع المركبات وفي تحديد الأثمان وقبضها وصرفها والتوقيع على كافة العقود والأوراق والوثائق اللازمة لهذه العمليات أصولاً وللمفوضين الحق بتوكيل الغير بذلك.

12- البحث في الاقتراحات الخاصة ببيع أحد عقارات الشركة والاستدانة والحصول على تسهيلات مصرفية

من المصارف المحلية وإعطاء الضمانات من أموال الشركة لقاء هذه التسهيلات واتخاذ القرار بشأنها: بين رئيس الجلسة للحاضرين بأنه وفقاً لإجراءات تقييم الأصول يتم تزويد السادة هيئة الاشراف على التأمين بجدول سنوي يتضمن العقارات العائدة للشركة والمخصصة لاستعمالها لممارسة عملها والعقارات المصنفة على أنها مخصصة للاستثمار والتي من الممكن بيعها في حال تقدم العرض المناسب وفقاً لسوق العرض والطلب، كما تظهر العقارات المخصصة للاستثمار في قائمة المركز المالي تحت بند استثمارات عقارية موضحة في البند رقم /13/ من الميزانية السنوية للعام 2025، ويرى مجلس الإدارة إمكانية بيع أي من هذه العقارات المخصصة للاستثمار في حال ورود عرض مناسب وليتم شراء عقار بديل باسم الشركة في أي منطقة مناسبة داخل دمشق والأمر الذي قد يتطلب الحصول على تسهيلات

مصرفية لتسديد الفرق بين سعر مبيع العقار والعقار الذي ستستبدله الشركة



CONTACT US



Multimedia Library



الشركة السورية الدولية للتأمين (آروب سورية)
شركة مساهمة عامة
سجل تجاري ١٤٦٥٣ دمشق - السجل الخاص: ٣
بالتعاون مع بنك سورية والمهجر ش.م.م

هاتف: ٩٢٧٩ ١١ ٩٦٣
فاكس: ٣٣٤٨١٤٤ ١١ ٩٦٣
ص.ب.: سورية - دمشق ٣٣٠١٥
البريد الإلكتروني: info@aropesyria.com
الجمهورية العربية السورية



وعليه طلب من الهيئة العامة الموافقة على بيع العقارات العائدة للشركة المخصصة للاستثمار ومنها المكاتب العائدة للشركة في مشروع البوابة الثامنة وعقار في منطقة أبو رمانة مقابل السفارة القطرية أو أي منها والاستدانة من المصارف المحلية وتقديم الضمانات من أموال الشركة، على أن تحدد مدة الموافقة بسنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة هذه، وتفويض مجلس الإدارة باتخاذ مايلزم من قرارات لبيع هذه العقارات أو أي منها وتحديد الثمن وقبضه والاستدانة من المصارف وتحديد مبالغ الاستدانة وشروطها وتقديم الضمانات من أموال الشركة بما في ذلك وضع أي من عقارات الشركة موضع التأمين العقاري لقاء هذه الاستدانة وللمجلس تفويض من يراه مناسباً للتوقيع على كافة الوثائق والأوراق والعقود اللازمة لذلك.

أعيد التدقيق في النصاب القانوني للجلسة الثانية فتبين أنه ما يزال متوافراً بحضور مساهمين يمثلون أصالة وتفويضاً عدداً من الأسهم يمثل ما نسبته 66.41% من رأسمال الشركة والتي تزيد عن النسبة القانونية المطلوبة للجلسة الثانية، ولما لم يعد من أمور لبحثها، انتهت المناقشات واتخذت الهيئة القرارات التالية :

القرار الأول :

المصادقة على تقرير مجلس الإدارة وعلى تقرير مدقق الحسابات وعلى الميزانية السنوية وحساب الأرباح والخسائر لعام 2025 وفق ما جاء فيها.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

[Signature]

القرار الثاني:

الموافقة على اقتطاع 10% من صافي الأرباح لتكوين الاحتياطيات الاجبارية أي بمبلغ وقدره /4,815,680/ ل.ج.س (فقط أربعة ملايين وثمانمائة وخمسة عشر ألف وستمائة وثمانون ليرة جديدة سورية لا غير) كاحتياطي اجباري.
وعدم اقتطاع احتياطي اختياري لهذا العام.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

[Signature]



[Signature]





القرار الثالث:

الموافقة على زيادة رأس مال الشركة الحالي والبالغ /50,000,000/ ل.ج.س (فقط خمسون مليون ليرة جديدة سورية لا غير) والمسدد بالكامل عن طريق ضم جزء من الأرباح القابلة للتوزيع والظاهرة في البيانات المالية للسنة المالية المنتهية في 2025/12/31 بمبلغ إجمالي للزيادة وقدره /35,000,000/ ل.ج.س (فقط خمسة وثلاثون مليون ليرة جديدة سورية لا غير) الى رأس المال، أي بما يعادل 70% من رأس المال الحالي، موزعة على /35,000,000/ سهم (خمسة وثلاثون مليون سهماً) بقيمة اسمية ليرة جديدة سورية واحدة للسهم الواحد، وليصبح رأس مال الشركة بعد الزيادة مبلغ وقدره /85,000,000/ ل.ج.س (خمسة وثمانون مليون ليرة جديدة سورية لا غير)، وتوزيع الأسهم الناجمة عن هذه الزيادة على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال بعد الحصول على موافقة الجهات الرقابية أصولاً،

وتعديل الفقرة /1/ من المادة /8/ من النظام الأساسي تبعاً لذلك لتصبح :

أ- حدد رأس مال الشركة بمبلغ وقدره /85,000,000/ ل.ج.س (فقط خمسة وثمانون مليون ليرة جديدة سورية لا غير) مقسمة على /85,000,000/ سهم اسمي (خمسة وثمانون مليون سهم) قيمة كل منها /1/ ليرة جديدة سورية فقط.

وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة أو نائبه أو المدير العام أو من يفوضه أي منهم بمتابعة موضوع الحصول على الموافقات اللازمة لزيادة رأس المال وتنفيذ هذه الزيادة بتوزيع الأسهم الناجمة عنها على المساهمين مجاناً كل بحسب نسبة مساهمته في رأس المال وفق الأصول وتعديل النظام الأساسي تبعاً لذلك والتوقيع على كافة الوثائق والاوراق اللازمة لذلك بما في ذلك التوقيع على النظام الأساسي المعدل.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

والذي يزيد عن 50% من رأس المال

القرار الرابع:

إبراء ذمة مجلس الإدارة رئيساً وأعضاء وكذلك كافة ممثلي الشركة عن كافة أعمالهم خلال السنة المالية المنصرمة 2025 إبراءً عاماً شاملاً.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع





القرار الخامس :

عدم صرف أي تعويض لأعضاء مجلس الإدارة عن توليهم مهامهم خلال العام 2025 بناء على طلبهم، وعدم تخصيص أي من أعضاء مجلس الإدارة بأي تعويضات عن توليهم مهامهم في المجلس خلال العام 2026 بناء على رغبتهم على أن يعاد النظر بهذا الموضوع في الهيئة العامة القادمة.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السادس :

الموافقة على عدم تقاضي أعضاء مجلس الإدارة أي مكافآت عن العام 2025.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار السابع :

انتخاب شركة السمان ومشاركوه محاسبون قانونيون المدنية المهنية مدققاً لحسابات الشركة للعام 2026 لما لها من خبرة جيدة وسمعة حسنة وكونها مدرجة على لائحة المحاسبين القانونيين وتقويض مجلس الإدارة أو من يفوضه للتوقيع على اتفاق خطي مع مدقق الحسابات المنتخب وتحديد الأتعاب التي ستوجب له.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار الثامن :

الترخيص لأعضاء مجلس الإدارة وممثلهم بممارسة أعمال مشابهة للأعمال التي تمارسها الشركة والتعاقد معها عملاً بأحكام المادة 152 من قانون الشركات وذلك لمدة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2026/10/14.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع



القرار التاسع :

الموافقة على اجراء عمليات شراء وبيع الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية باسم الشركة وعلى زيادة الأسهم التي تملكها الشركة في المصارف السورية، والموافقة على بيع المركبات العائدة للشركة. وتقويض كل من رئيس مجلس الادارة منفرداً، ونائب رئيس مجلس الإدارة منفرداً، وأي من السادة أعضاء مجلس الإدارة مجتمعاً مع المدير العام، بإجراء عمليات شراء وبيع الأسهم في سوق دمشق للأوراق المالية وعلى بيع المركبات، وفي تحديد الأثمان وقبضها وصرفها والتوقيع على كافة العقود والأوراق والوثائق اللازمة لهذه العمليات أصولاً، وللمفوضين المذكورين الحق بتوكيل الغير بأي من هذه الصلاحيات كلاً أو جزءاً، على أن تكون مدة الموافقة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2026/10/14.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع

القرار العاشر :

الموافقة على بيع العقارات العائدة للشركة والتي سبق وأن تم شراؤها ضمن المحفظة الاستثمارية للشركة وفق ما هو محدد في البيانات المالية للشركة، والاستدانة من المصارف المحلية وتقديم الضمانات لغايات الاستدانة من أموال الشركة. وتقويض مجلس الإدارة باتخاذ ما يلزم من قرارات لبيع العقارات المخصصة للاستثمار وفق البيانات المالية أو أي منها وتحديد الثمن وقبضه والاستدانة من المصارف وتحديد مبالغ الاستدانة وشروطها وتقديم الضمانات من أموال الشركة ووضع أي من عقارات الشركة موضع التأمين العقاري لقاء هذه الاستدانة وللمجلس تفويض من يراه مناسباً للتوقيع على كافة الوثائق والأوراق والعقود اللازمة لذلك، وتكون مدة الموافقة سنة تبدأ من تاريخ اجتماع الهيئة العامة في 2026/10/14.

صدق القرار بإجماع الحضور الممثل في الاجتماع





أعلن ختام الجلسة الثانية للهيئة العامة غير العادية والتي تقوم مقام الهيئة العامة العادية في الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الأربعاء الواقع في الرابع عشر من شهر تشرين الأول لعام 2026 في فندق الشام قاعة الأمويين وتم تنظيم المحضر وتوقيعه أصولاً لتودع نسخة منه في سجل الهيئات العامة للشركة ونسخة لدى وزارة الاقتصاد والصناعة أصولاً.

مراقبي التصويت

كاتب الجلسة

رئيس الجلسة



مندوب هيئة الاشراف على التأمين

مندوبي وزارة الاقتصاد والصناعة

هديل خالد

هلم السوي
محمد شحاته



ملاحظة
ملاحظة
ملاحظة

